

أسباب رفض الحديث التبوي في العصر الراهن

صالح قادر الرنكي*

ملخص

غير خافٍ على أهل العلم أنَّ السنة النبوية الشريفة منذ أمدٍ غير قصيرٍ كانت محل طعنٍ، وهجماتٍ شرسَة من لدن فئاتٍ متعددة، على الرَّغم من اختلافِ أجناسِ الطَّاعنين وهو يأتمم العلميَّة أو العقديَّة، فالإمام الشَّافعي - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - كان في مقدمة أولئك العلماء الذين دفعوا عن السنة بالقلم واللُّسان، حتَّى لُقبَ هذا الإمام بناصرِ السنة. وكان هذا الوضعُ أخذَ في الانكماش والاضمحلال عبر العصور، ثمَّ شرعَ كرَّةً أخرى توسيع دائِرته بظهورِ المستشرقين يوماً بعد آخر، فالنتيجة هي توجيه سهامٍ طائشةٍ إليها، ولكنَّ الأسباب في أغلب تلك الشُّبهات مختلفةٌ عن العصور الأولى، ولشنَّ كان الأوائل وقفين على تلک الأسباب لدحضها ودفعها، فيلزمُنا ما لزمهم بغية ردها إلى نورِ أصحابها. وهذه الدراسة سُتُّكرَس بإذنِ الله تعالى لإلقاء الضَّوء على الأسباب الطَّارئة المستجدة، مكترنةً برصدها فتصنيفها فتحليلها فمقارنتها بما كان سائداً في العصور الغابرة، لتأكد من حداثتها، أو أنَّها الأسباب القديمة عينها، ولكنَّها ليست لباساً جديداً عصرياً، فتردها إلى أصولها وجنورها.

المقدمة

معلوم أنَّ اقتران العصر الحديث بهذا الوصف الذي ينمُّ عن معنى الحداثة والتَّحديث؛ جعله ذا منحى خاصٍ في تفكير إنسانه، واعتقاده ونظره في الأشياء من حوله، وغاياته ومقاصده، وغيرها من المسائل والأمور. ومن المظاهر العامة التي ألفها هذا العصر تجاه الأديان بصورةٍ خاصةً، والاعتقادات الغيبية بشكل عام؛ ظهورٌ ما يسمى بحركة النَّقد التَّاريجي الاجتماعي، أو ما يسمى بالمدرسة التَّاريجية لنقد النُّصوص الدينية، شأنها في ذلك شأن كلِّ نصٍّ أديٍّ خضع بالضرورة لفكرة صاحبه وقناعاته، وظروف نشأته وبيئته

* أستاذ أصول الفقه الإسلامي بقسم الفقه وأصوله بجامعة قطر.

العلمية، والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وكونه غالباً أو مغلوباً على أمره، وغير ذلك من المؤثرات الداخلية والخارجية، المباشرة منها وغير المباشرة.

وهذه الحركة أو المدرسة ظهرت على السطح المشهود في الغرب، وبدأت بالنمو والامتداد إلى العالم الإسلامي، ليتقطتها بعض دعاة الإصلاح الديني وهواء التغيير، ويطبقوها حرفياً، أو مع تعديلات بسيطة لا تتجاوز التواحي الفنية على نصوص ديننا المتعالية، وكأنَّ ما حدث كان استجابةً صادقةً ومخلصةً لنداء "فرانسيسكو غابرييلي" الذي تبرع به إلى باحثين من أبناء المسلمين منذ ما يقارب الأربعين سنة، كي ينفضوا عن أنفسهم غبار الماضي العتيق المتراكم، ويلتحقوا بالركب السريع المتمثل في مناهج البحث العلمي الحديث في دراسة التراث، حيث قال:

إنَّ ما يُسعدنا هو أن يكثُر عدد زملائنا الشرقيين الذين يرتفعون إلى مستوى التصور التأريخي للبحث العلمي، وليس المحاكمة الجدلية حول ماضيهم العظيم، وما يُسعدنا هو أن يصبحوا قادرين على تفسير ماضيهم وإحيائه، وكذلك أن يصبحوا قادرين على التفسير الاستشرافي له، بل تجاوز هذا الفهم إنْ أمكن ... عندئذ سنكون سعداء جداً، وسوف نتعرف لهذه القوَّة الحية في الشرق بقدرها على التَّعمق في الدراسة وتحقيق المزيد من التَّطور والتَّقدم لاحقاً.¹

ومن هناك نشأت إشكالات جديدة، وبُعثت الروح في أفكار ميتة أو صامتة في تراثنا الإسلامي، أُسكتتها أقلام العلماء المسلمين وواقع الزَّمان وحوادث الدهر، وجاء ذلك النَّفخ فيها ابتعاء المواجهة بين فكرنا وبين نفحات الوافد الغربي، وقصد إسكات أصواتٍ كانت تُنادي بخطورة هذه التَّزعة، وانحرافها عن جادة المنهجية الإسلامية الصَّحيحة، وذلك لِيُغلِّفوا تلك الآراء الشَّاذة التي يروُنها بمسحة الشرعية

¹ غابرييلي فرانسيسكو، الاستشراف بين دعاته ومعارضيه، ترجمة: هاشم صالح (بيروت: دار الساقى، د. ط، د. ت.). ص 28؛ جيلاني مفتاح، 'الفهم الحدائي للنص القرآني'، مجلة الرسالة (من إصدارات مركز الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، السنة الثانية، العدد الثالث، 1423هـ / 2002م)، ص 13.

التاريخية، كي لا تكون غريبة كلّ الغرابة، فتكون مطروحةً وملفوظةً لفظاً سريعاً لا يكاد يسمح لها بالإنبات والحياة على التُّراب الإسلامي ولو ل حين من الدَّهر.

ولقد كانت بعض الأحاديث التبويه من القضايا التي أثير فيها وحوها النَّزاع، ووجهت إليها سهام النَّقد، وطوب فيها بإعادة النَّظر والمراجعة لما أثارته هذه الأحاديث من تصوراتٍ لم يكن يستسيغها هواة الحداثة، إمَّا دفاعاً منهم عن الإسلام وفكره وعقيدته، وإمَّا استسلاماً لجبروت نزعة التَّحدِيث في العالم الإسلاميّ، ورفض كلّ فكرٍ وعقيدةٍ وتصوِّرٍ لا يخضع لسيرورة هذه النَّزعة ومعاييرها وضغوطها وإنماحها المتعسف.

وليس ذلك يعني بالضرورة؛ أنَّ أفكار الحداثة كلُّها من غير استثناء كررت بالسلب على تلك الأحاديث، وأنَّ التَّفاسير التي قدّمت لها كانت بمحنة الصواب والحقيقة دوماً، بل لقد كانت مجده في بعض الحالات التي مرّ بها بعض العلماء المسلمين مرور الكرام، دون منحها ما تستحق من النظر والتأمل في عللها وغايتها ومقاصدها، بل ودون فحصٍ مجدٍ للروايات التي وردت، والحكایات التي سُرِّدت، وما قصة الغرانيق إلا من تلكم الروايات التي استسلم لأنسانيتها بعض العلماء دون كبير إصرارٍ منهم على فحصها وعرضها على قواعد نقد سند الحديث ومتنه (قواعد النقد الخارجي والداخلي للنص الشرعيّ) المنشورة والمؤصلة في علم الحديث، ودون طلب تأويلٍ لظاهرها، وعرضها على العقل المنضبط بضوابط الشرع وهديه والبديهة، الأمر الذي فسح المجال واسعاً أمام المستشرقين من أمثال موير (M.Muir) ودوزي (R.Dozy) ونولdecke (Noldeke) ووات (M. Watt) وبلاشر (Blachere) وشاخت (Schacht) وغيرهم، لتوظيف القصة بالطعن في القرآن، وإمكان تخليط الشيطان فيه وقت تنزيله على نبيه ﷺ²، مما حدا ببعض العلماء الغيارى إلى التصدي لها، وفحصها فحص

² جوزيف شاخت، *أصول الفقه*، ترجمة: لجنة دائرة المعارف الإسلامية (بيروت: دار الكتاب، 1981م)، ص 19-20.

الخبراء وردها من كل طرقها، وجعلها وهماً ظاهراً وباطناً، لا يقبل الصدق بحال من الأحوال، ومن هؤلاء العلماء القدامى الإمام القرطبي وابن العربي المالكى، وابن كثير والرازى، والقاضى عياض والآلوسى، وآخرون³، ومن المعاصرين الشیخ محمد ناصر الدين الألبانى، حيث جمع الطرق التي وردت من خلالها القصة، وهي عشرة طرق، فأتى على هذه الطرق والروايات واحدةً بعد أخرى، ونقض عراها عروةً عروةً، وبين عللها بالإسهاب والتفصيل حتى نقض الغبار فيها عن الحقيقة، وكشف الحجاب عنها، وأذهب اللبس منها.⁴

من أسباب رفض الحديث

وقفت أسبابٌ فرعيةٌ عدّةٌ وراء ظاهرة الطعن في الأحاديث في العصر الحديث، بعضها تعود إلى ما كان يتربّد في بحوث العلماء القدامى من أفكار حول موجبات الطعن في الرواية من حيث ثبوتها، وبعضها مستحدثة، وجدير بالإشارة أنَّ الأخيرة لم تنضبط في أذهان أصحابها، ولم تتشكلَّ تشكلاً ظاهراً بحيث تصبح مرجعاً للأخذ والتدالُّ بينهم، بل كلَّ ما نجده إنما هو عبارة عن تردّيد بعض المقولات الصامدة في تراثنا، وبعض الأفكار التي طعن بها المستشرقون في دراسات الأصوليين والفقهاء والمحدثين، أو هي مقولات مستحدثة تأتي تعليقاً على رواياتٍ ومتونٍ معينةٍ لا يمكن تعميمها، أو جعلها قاعدةً للمعايرة في نظيرات لها وأشباهها.

³ أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة: دار الكتاب العربي، 1387هـ/1967م)، ج 6، ص 80 وما بعدها؛ فخر الدين الرازى، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (القاهرة: دار الغد العربي، 1992م)، ج 17، ص 77؛

محمد الأمين الشنقيطي، أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (بيروت: عالم الكتب، 1983)، ج 5، ص 730.

⁴ محمد ناصر الدين الألبانى، نصب المغانيق لنسف قصة الغرانيق (بيروت: المكتب الإسلامي، ط 2، 1409هـ/1989م)، ص 4-18.

وقد يكون هذا من عيوب الدعاء إلى التَّحدِيث والتَّجَدِيد بصورةٍ عامَّة، فهم يشددون التَّكير على من أنكر عليهم، وهم في قرارة أنفسهم لم ت تكون لديهم تصورات وأفكار عامَّة ناضجة، تكون بمثابة قاعدةٍ مرجعيةٍ، موضوعيةٍ للمعيار، ثابتة الأركان، فلا تكاد تظفر لهم إلَّا بجُنَاحٍ من الأمثلة والنَّماذج، وفتات لآراء السَّابقين لفكرةِهم، وشتات ذهنيٍّ واضحٍ، لا يكاد يجتمع في قلبٍ معنَّى.

وعلى الرَّغم من أَنَّنا لا نستطيع في كثير من الأحيان عزو رأي من الآراء الواردة في شأن بعض الأحاديث إلى نوع السَّبب الذي وقف وراءه، فهو بسبب استخدام معايير المحدثين السَّائدة والمعروفة؛ فاعتمدوها في غربلة الأحاديث وتمييزها والحكم عليها، فجاءوا من خلال تلك المعايير بأحكام تخالف أحكام المتقدمين أصحاب تلك القواعد والمعايير، أو هو بسبب الالتباس ببعض الأفكار التي لم تكتب لها الحياة في تراينا، والتي ولدت ميتة، أو بسبب التَّأثير بالمستشرقين والمناهج الغربية في الأخذ والقبول، والرَّد والثُّكول، لأنَّهم تلقنوا في مدارسهم بالغرب، وكانوا أوفياء بارِّين لهم في تنفيذ ما أوحى إليهم من غير خروج عليه، أو بسبب دفاعهم عن الإسلام، حيث وجدوا أحاديث طعن فيها المغرضون والحاقدون على الإسلام وأهله، فلم يجدوا بُدًّا من الرَّد عليهم، فاستسلموا لهم، ورفعوا الرَّأْيَ البيضاء، وجاهروا بالطَّعن، أو بسبب انطباعات خاصةً، انقدحت لهم في تصوّرائهم، فعجزت أقلامهم عن كتابتها، وتعثرت ألسنتهم في البوح بها، وذلك لأنَّ المرء لا يكاد يجد طعناً من طوائفهم إلَّا وقد جُوبه بطعنٍ أو بطعونٍ. أقول على الرَّغم من ذلك كله فمن الأفضل منهجيًّا تقسيم تلك الأسباب إلى الفقرات الآتية:

الفقرة الأولى: الاستناد إلى قواعد المحدثين في الرفض

ذلك لأنَّ يكون في سند الحديث، أو متنه شذوذٌ، أو علةٌ أو اضطرابٌ، أو غير ذلك. ومن أمثلة ذلك رد يوسف القرضاوي حديث افتراق الأمة إلى فرقٍ فوق

السبعين، كلّها في النار إلّا واحدة في كتابه "الصّحوة الإسلامية" بين الاختلاف المشروع والتّفرق المذموم⁵. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقةً، وتفرقت النّصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقةً، وتفترق أمّي على ثلات وسبعين فرقةً"⁶. قال: "الحاديـث – وإنـ قال فيه التـرمذـيـ:

(حسن صحيح)، وصحّحـه ابن حبانـ والحاكمـ مدارـه عـلـى مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ عـلـقـمـةـ بـنـ وـقـاصـ الـلـيـثـيـ، وـمـنـ قـرـأـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ (قـذـيـبـ التـهـذـيـبـ) عـلـمـ أـنـ الرـجـلـ مـتـكـلـمـ فـيـ مـنـ قـبـلـ حـفـظـهـ، وـأـنـ أـحـدـ لـمـ يـوـثـقـهـ يـاطـلـاقـ، وـكـلـ ماـ ذـكـرـهـ أـنـهـمـ رـجـحـوـهـ عـلـىـ مـنـ هـوـ أـضـعـفـ مـنـهـ. وـلـهـذـاـ لـمـ يـزـدـ الـحـافـظـ فـيـ التـقـرـيبـ عـلـىـ أـنـ قـالـ: (صـدـوقـ لـهـ أـوـهـامـ)، وـالـصـدـقـ وـحـدـهـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ لـاـ يـكـفـيـ، مـاـ لـمـ يـنـضـمـ إـلـيـهـ الضـبـطـ، فـكـيـفـ إـذـاـ كـانـ مـعـهـ أـوـهـامـ؟⁷

وناقش من قال بأنَّ للحاديـث طرـقـاً أـخـرـىـ إـذـاـ انـضـمـ بـعـضـهـاـ إـلـىـ بـعـضـ يـتـقـوـىـ الـحـدـيـثـ بـقـوـلـهـ: "وـالـذـيـ أـرـاهـ أـنـ التـقـوـيـةـ بـكـثـرـةـ الـطـرـقـ لـيـسـ عـلـىـ إـطـلـاقـهـ، فـكـمـ مـنـ حـدـيـثـ لـهـ طـرـقـ عـدـدـ ضـعـفـوـهـ، كـمـ يـيـدـوـ ذـلـكـ فـيـ كـتـبـ التـخـرـيـجـ وـالـعـلـلـ وـغـيـرـهـ، وـإـنـماـ يـؤـخـذـ بـهـ فـيـمـاـ لـمـ مـعـارـضـ لـهـ، وـلـاـ إـشـكـالـ فـيـ مـعـناـهـ". وـيـوـاـصـلـ كـلـامـهـ فـيـ نـقـدـ مـتنـ الـحـدـيـثـ بـقـوـلـهـ: "وـهـنـاـ إـشـكـالـ أـيـ إـشـكـالـ فـيـ الـحـكـمـ بـافـرـاقـ الـأـمـمـ أـكـثـرـ مـمـاـ اـفـرـقـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ مـنـ نـاحـيـةـ، وـبـأـنـ هـذـهـ الـفـرـقـ كـلـهـاـ فـيـ النـارـ إـلـاـ وـاحـدـةـ مـنـهـاـ، وـهـوـ يـفـتـحـ بـابـاـ لـأـنـ تـدـعـيـ كـلـ فـرـقـةـ أـنـهـاـ النـاجـيـةـ، وـأـنـ غـيـرـهـاـ هـوـ الـهـالـكـ، وـفـيـ هـذـاـ مـاـ فـيـهـ مـنـ تـزـيقـ".

⁵ يوسف القرضاوي، الصّحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتّفرق المذموم (المنصورة: دار الوفاء، ط 5، 1415هـ/1994م)، ص 49-55.

⁶ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأردي أبو داود، سنن أبي داود (بيروت: دار القلم، 1401هـ/1981م)، رقم الحديث 4596؛ محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذى، سنن الترمذى (بيروت: دار الكتب العلمية، 1409هـ/1989م)، كتاب الإيمان، رقم الحديث 2642.

⁷ القرضاوى، الصّحوة الإسلامية، ص 50.

للأمة، وطعن بعضها في بعض، مما يضعفها جيئاً، ويقوّي عدوها عليها، ويغريه بها".⁸ وهكذا من يتابع ما اعتمد عليه في ردّ الحديث فلا يجد خارجاً عن الخط العام لعلماء الحديث، وأنّه التزم قواعدهم في تقويم الحديث قبولاً ورفضاً.

ومن ذلك أيضاً ما ردّه أكرم ضياء العمري في مسألة قصة بحيرى الرّاهب في سفرةٍ تجاريةٍ للنبي ﷺ مع عمّه أبي طالب إلى الشّام، وكان النبي ﷺ في التّاسعة أو العاشرة أو الثانية عشرة من عمره على اختلاف الروايات، فأورد طرق الرواية وكان أقوافها عند التّرمذى، ثم اختبرها حسب معايير المحدثين، وأثبت هشاشتها وعدم صحتها.⁹

ومن ذلك أيضاً، الاستناد إلى دليل العقل القاطع وغير ذلك مما بينه قدّيماً ابن قتيبة الدينوري في كتابه "تأويل مختلف الحديث"، وغيره من أهل العلم كابن الجوزي حيث قال في كتابه "الموضوعات": "إلا ترى أنّه لو اجتمع خلقٌ من الثّقات فأخبروا أنَّ الجمل دخل في سم الخياط لما نفعتنا ثقتهما، ولا أثرت في خبرهم، لأنّهم أحبروا أنَّ مستحيل، فكلّ حديث يخالف المعقول، أو ينافق الأصول؛ فاعلم أنّه موضوع، فلا تتكلّف في اعتباره".¹⁰

ومن أمثلة ما رفضه العلماء القدماء ما ورد عن عبد الله الداناج، قال: شهدت أبا سلمة بن عبد الرحمن في مسجد البصرة، وجاء الحسن فجلس إليه، فحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنَّه قال: «إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ نُورَانِ فِي النَّارِ يُومَ الْقِيَامَةِ». فقال الحسن: وما ذنبهما؟ قال: إني أحدثك عن رسول الله ﷺ، فسكت. قال ابن قتيبة:

⁸ المصدر نفسه.

⁹ أكرم ضياء العمري، *السيرة النبوية الصحيحة* (جامعة قطر: مركز بحوث السنة والسير، 1411هـ / 1991م)، ج 1، ص 106 وما بعدها.

¹⁰ أبو فرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، *الموضوعات*، تحقيق: عبد الرحمن عمار (المكتبة السلفية الحديثة، 1966م)، ج 1، ص 106.

وما كان من المسخ المقصور على فعل واحد كالنار، والفلك المسخر الدوار، والحر المسجور، وأشباه ذلك، لا يقع به تعذيب، ولا يكون له ثواب، وما مثل هذا إلا مثل رجل سمع بقول الله تعالى: ﴿فَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ﴾، فقال: ما ذنب الحجارة؟¹¹

وممّا يصبّ في هذا الاتجاه؛ ما قاله من المعاصرين الشيخ الألباني في: "حبّ الوطن من الإيمان". قال الشيخ: "معناه غير مستقيم، إذ إنّ حبّ الوطن كحبّ النفس والمال ونحوه، كلّ ذلك غريزي في الإنسان، لا يمدح بمحبه، ولا هو من لوازم الإيمان، ألا ترى أنَّ النَّاسَ كُلُّهُم مشركون في هذا الحبّ، لا فرق في ذلك بين مؤمنهم وكافرهم".¹²

الفقرة الثانية: سوء الفهم لشروط اشتراطها الأوائل

لم يُنقل عن الأوائل من علماء المسلمين أنَّ ثمة من أنكر - من يعتد برأيه - حجية السنة النبوية، يقول الشيخ عبد الغني عبد الخالق:

كلامنا في ثبوت الحجية للسنة في الجملة، فهل من العلماء من نازع في ذلك، وقال: إنَّه لا يحتاج بشيء منها بحال؟ لا بحد في كتب الغزالي، والأمدي، والبزدوي، وجميع من اتبع طريقهم في التأليف من الأصوليين تصريحًا ولا تلوينًا بأنَّ في هذه المسألة خلافًا، وهم الذين استقصوا كتب السابقين ومذاهبهم، وتبعوا الاختلافات حتى الشاذة منها، واعتنوا بالرد علىها أشد الاعتناء ... بل بحدتهم في هذه المسألة لا يهتمون بإقامة الدليل عليها، وكأنَّهم قد صدوا - بعدم التتصريح بإقامة الدليل عليها - إكبارها وإجلالها وإعظام شأنها عن أن ينزع فيها منازع، أو يتوقف فيها متوقف.¹³

ولكنَّ الإنكار جاء على صحة العزو إلى النبي ﷺ، معنى ترددوا في صحة ثبوت المسألة، وصدورها عنه ﷺ، فالاختلاف جرى بينهم في طرق الإثبات، فمنهم من

¹¹ أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث، تصحيح وضبط: محمد زهري التجار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988م)، ص 102.

¹² محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (بيروت: المكتب الإسلامي، ط 5، 1405هـ/1985م)، ج 1، ص 55.

¹³ عبد الغني عبد الخالق، حجية السنة (المتصورة: دار الوفاء، ط 3، 1418هـ/1997م)، ص 248.

قال: يثبت الحديث بالتوارد فقط، ورد جميع أخبار الأحاداد، ومنهم من أثبته بكلّ منهما، وهو ما عليه الجمّ الغفير من علماء الأمة، وهؤلاء قد اختلفوا في شروط خبر الواحد الذي يحصل به الإثبات،¹⁴ فمنهم من لم يشترط شرطاً آخر على الشروط التي اشترطها الخدّوثون من الاتصال والعدالة والضبط وعدم الشذوذ والعلة، ومنهم من أضاف شرطاً، أو عدّ شروط ما عدا تلك الشروط الخمسة، فاشترط المالكية عرض السنة الأحادية على عمل أهل المدينة، واشترط الحنفية والمالكية عرضها على القواعد القياسية المطردة. ومنهم من اشترط في قبولها عرضها على القرآن.

والذي حدث في عصرنا؛ هو إنكار حجية السنة جملةً وتفصيلاً، والاقتصر على القرآن الكريم، وحملوا هذه الرأيية أطلقوا على أنفسهم، أو أطلق عليهم اسم القرآنيين، ومنهم من تجاوز القرآن الكريم، وهو يعد نفسه من المسلمين، بل يعد نفسه من دعاة الإصلاح الدينيّ، فقال بتجاوز أحداث القرآن الكريم الجزئية. ومنهم من رأى أن الحاجة إلى القرآن الكريم لم تعد قائمةً أصلاً، وهم تيار التّنوير الذين عظّموا العقل البشريّ، وظّلوا أن الشرائع السماوية كلّها -وليس الشرعية الإسلامية وحدها- جاءت لارتفاع بالعقل والتسليم بمعطياته، ورأوا أن العقل أصبح قادرًا على التمييز بين ما يخدم البشر وب بيته، وبين ما لا يخدم ذلك، وأكبر دليل عندهم على هذا هو الواقع المشاهد، وما أنتجه العقول البشرية من التّقدم المذهل في المجالات الحياتية كافية، وأن النبوة ربما كانت ضرورية في الماضي، وغدت غير ضرورية في الحاضر، وكان لكلّ قوم نبيٌّ يدفع بالعقل خطوةً إلى الإمام، حتى تحقق كمال العقل الإنساني،

¹⁴المصدر نفسه، ص246؛ محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين المعتزلي البصري، المعتمد في أصول الفقه، تقدم: الشّيخ خليل الميس (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م)، ج2، ص622؛ الأمين الصادق الأمين، موقف المدرسة العقلية من السنة التَّبَوِيَّةِ (الرياض: مكتبة الرّشد، 1418هـ/1998م)، ج1، ص130 وما بعدها.

ومن هنا أصبحت الحاجة إلى النص غير ملحة، وصارت المنظومة المعرفية يحكمها وازع العقل في دائرة البشرية.^{١٥}

ومنهم من قال بتجاوز نصوص الكتاب وكذلك السنة، لأنّها نصوص وردت استجابةً لأوضاع ثقافيةً واجتماعيةً وسياسيةً واقتصاديةً، في إطار زمانٍ ومكانٍ محدّدين، وقد مضت وانقضت من غير رجعة، فالأوضاع الجديدة لا تمتّ بصلةٍ إلى تلك الأوضاع البائدة، وعليه فلا يمكن سحب أحكامها وظروفها التشريعية على عصرنا الحاضر، لانعدام الرابط الجامع^{١٦}، وهؤلاء سموّا بأنصار اليسار الإسلاميّ، ومنهم من قال بأنّ عالميّة الإسلام تتطلب تجاوز المنهج القديم الذي اعتمد فيه الأوائل على اللفظ، وقاموا بتحليله ودراسته عبر أدواتٍ لغويةٍ وبلاغيةٍ ومن خلال التمودج النبويّ، والامتداد الإسلاميّ يقتضي الاهتمام بالمعنى من خلال منهجه منشقاً من عموم التشريع مع استحضار خصائص عالميّة التشريع، فهو يرى أنّ ذلك المنهج المدعى هو البديل الأول والأخير عن التمودج النبويّ، ومن قال بهذا أبو القاسم حاج حمد في كتابه العالميّة الإسلامية الثانية.^{١٧}

ونحن هنا لسنا بصدّ الرّد على تلك التّيارات الحديثة التي عطلت السنة النبوية، بل عطلت العمل بالقرآن الكريم في الوقت نفسه، فلا نقيم لآراء هؤلاء وزناً، وأئمّهم خارج دائرتنا وخارج اهتمامنا.

^{١٥} حسن حنفي، التراث والتجديد: موقفنا من التراث القديم (بيروت: دار التنوير، ١٩٨١)، ص ٤٥، ١٠٣؛ محمد عابد الجابري، من العقيدة إلى الشّورة (بيروت: دار التنوير والمركز الثقافي المغربي، ١٩٨٨)، ج ١، ص ٧-٤٨؛ وينظر: كتابات جلال العظم، والطيب تيزيني وعبد الله العروي.

^{١٦} محمد أركون، تأريخية الفكر العربي الإسلامي (المغرب: المركز الثقافي العربي، ط ٢، ١٩٩٦)، ص ٧١ وما بعدها؛ هشام جعيط، الشخصية العربية الإسلامية والمصير العربي (بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٤)، ص ١٠٣.

^{١٧} أبو القاسم حاج حمد، العالميّة الإسلامية الثانية (بيروت: دار ابن حزم، ط ٢، ١٩٩٦)، ج ٢، ص ٤٨٥ وما بعدها.

والذِّي يُمْكِن أَنْ نَتَالُهُ بِالْحَدِيثِ هُوَ أَوْلُكُ الَّذِينَ تَقْطُوا عَبَارَاتِ عَلْمَائِنَا الْقَدَامِيِّ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ وَتَدْقِيقٍ وَفِيهِ صَحِيحٌ، فَسَقَطُوا فِي وَرْطَةِ التَّعْمِيمِ وَسُوءِ الْفَهْمِ، فَحَاكُمُوا الْأَحَادِيثِ بِمُعَايِرٍ جَدِيدَةٍ، وَنَسَبُوهَا إِلَى الْقَدَامِيِّ، أَوْ أَصْلَلُوهَا بِأَقْوَالِ الْقَدَامِيِّ، فَقَالُوا بَعْرَضُ الْحَدِيثِ عَلَى الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ وَتَفْرِيقٍ بَيْنَ الْمُتَوَاتِرِ مِنْهُ وَالْآخَادِ، وَبَيْنَ مَا عَارَضَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَمَا لَمْ يَعْرَضْهُ، وَإِذَا عَارَضَهُ فَهُلْ يُمْكِن دُفْعُ هَذَا التَّعَارُضَ بَيْنَهُمَا بِالتَّأْوِيلِ الْمُقْبُولِ بِشَرْوَطِهِ وَضَوْابِطِهِ، أَمْ لَا؟ وَقَالُوا بَعْرَضُهَا عَلَى الْعُقْلِ مِنْ غَيْرِ ضَابِطٍ مُعْتَبِرٍ لَهُ، وَمِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ هُوَيَّةُ هَذَا الْعُقْلِ الْمُقْتَرَنُ الْحَاكِمُ. وَمَا قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ دَلِيلٌ شَرِعيٌّ مِنَ السُّنْنَةِ لَا سِيمَّا السُّنْنَةُ الْأَحَادِيَّةُ لَا يُمْكِن التَّعَالَمُ مَعَهَا مِنْ أَوْلَى وَهَلَةٍ بِالرَّفْضِ، بِحَجَّةِ أَنَّهَا تَخَالُفُ الْقُرْآنَ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ تَجَاهِهَا الْبَحْثُ وَالتَّأْكِيدُ وَالتَّرْوِيُّ قَبْلَ إِصْدَارِ حَكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَيُنِظَرُ فِي الدَّلِيلِ الظَّنِّيِّ؛ وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَصْلِ قَطْعِيٍّ فِي الشَّرِيعَةِ أَوْ لَا. فَإِنْ رَجَعَ إِلَى أَصْلِ قَطْعِيٍّ فَهُوَ مُعْتَبِرٌ وَمُقْبُولٌ أَيْضًا، وَعَلَيْهِ جَمْلَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ أَخْبَارِ الْآخَادِ. وَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ؛ هُنَا يُجَبِّ التَّشْبِّثُ أَكْثَرُ، وَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ الْكَلَامِ بِقَبْولِهِ أَوْ بِرَفْضِهِ، وَيُدْخِلُ تَحْتَ هَذِهِ الْحَالَةِ نُوعَانِ؛ نُوعٌ مِنَ الدَّلِيلِ الظَّنِّيِّ يُضَادُ أَصْلًا قَطْعِيًّا، وَنُوعٌ آخَرُ مِنْهُ لَا يُضَادُهُ وَلَا يَخْالِفُهُ.

أَمَّا النُّوعُ الْأَوَّلُ وَهُوَ الْأَحَادِيُّ الظَّنِّيُّ الَّذِي يُضَادُ أَصْلًا قَطْعِيًّا الثَّبُوتُ وَالدَّلَالَةُ، هُنَا يُتَأْكِدُ، هُلْ هَذَا التَّضَادُ بِحَالٍ لَا يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، بِصُورَةٍ مِنْ صُورِ الْجَمْعِ الْمُعْتَرِرَةِ، كَأَنْ يُحْمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَالٍ، أَوْ عَلَى أَفْرَادٍ، كَأَنْ يَكُونَ وَارِدًا عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِئْنَاءِ وَالرُّخْصَةِ، وَيُتَأْكِدُ أَيْضًا مِنْ هَذَا التَّضَادِ، هُلْ هُوَ تَضَادٌ قَطْعِيٌّ أَمْ لَا؟ بِمَعْنَى اِتْحَادِ الدَّلِيلَيْنِ مِنْ حِيثِ الْمَوْضُوعِ وَالْمَحْمُولِ، وَالْمَفْعُولِ وَالْآلَةِ، وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَالْإِضَافَةِ وَالْقُوَّةِ وَالْفَعْلِ—وَهَذِهِ هِيَ الْوَحدَاتُ الْثَّمَانِيَّةُ الْمُنْطَقِيَّةُ—وَاخْتِلَافُهُمَا فِي الْحَكْمِ إِيجَابًا وَسَلْبًا، وَإِثْبَاتًا وَنَفْيًا، فَبَعْدَ التَّأْكِيدِ مِنْ هَذَا التَّضَادِ الْقَطْعِيِّ يُمْكِنُنَا رَدُّ الظَّنِّيِّ، كَمَا

هو مذكور في مباحث التعارض والترجح في كتب أصول الفقه.¹⁸ وإن كان الظني لا يضاد أصلاً قطعياً، ولا يخالفه؛ فإن احتمال رفضه يتضاءل، واحتمال قبوله يتتأكد ¹⁹ ويترجح، ويحال إلى نظر المحتهد.

الفقرة الثالثة: قضايا أثارها المعاصرون من بنات أفكارهم

ومن تلك المعايير التي طرحوها:

أولاً: الطعن في الحديث الوارد بردّه إلى مشتقات دينية سابقة على غرار النظرية الاستشرافية فيربط اللاحق بالسابق، من ذلك ردّ أحاديث الم Heidi بناءً على وجود هذه القصة في الأديان الأخرى، فبناءً على الدراسات الاجتماعية الآن، ولا سيما دراسات ماكس فاير (Weber Max) في مدونته علم الاجتماع الدين وآخرين؛ فإن المجتمعات التي تمرّ بأوضاع مستمرة من المعاناة والاضطهاد تتضرر عادةً بجيء مخلصٍ إلهيٍ متضررٍ في صورة شخصية ملهمة خيالية (Charismatic Leader) له من السلطان ما يمكنه من نقل القوم بضربة لازبٍ من حال الاضطهاد والمعاناة إلى حال القوة والشّمكين، وتزامنت فكرة المسيحانية مع موجات الاضطهاد والتّصفيات الجماعية لليهود على يد خصومهم، وأنَّ ظهور المنتظر الغائب والمنقذ الموعود هو سفينة النّجاة وطريق الخلاص مما يعانون من مذلة وصغار، وضياع وتشتُّت، وغياب سلطان.²⁰ فكذلك الأمة الإسلامية قد مرّت بتلك الفترات، بل بأصعب منها، فدفعتهم تلك الفتنة والضغوطات إلى نسج هذه الشخصية الخيالية وصنعها.

¹⁸ عبد اللطيف عبد الله البرزنجي، التعارض والترجح بين الأدلة الشرعية (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ/1993م)، ج 1، ص 20 وما بعدها.

¹⁹ بكلِّ الإمام الشاطئي عن هذه المسألة بما فيه الكفاية، ومن أراد المزيد فليراجع: إبراهيم بن موسى الشاطئي، المواقف في أصول الشريعة، تحرير: عبد السلام عبد الشافي محمد (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م)، ج 3، ص 11 وما بعدها.

²⁰ عرفان عبد الحميد فتاح، اليهودية: عرض تاريخي (عمان: دار عمار، 1422هـ/2002م)، ص 25 وما بعدها.

ثانياً: الرَّد بسبب اشتمال الحديث على ما لا تقبله الطَّبيعة والعادة البشرية الحديثة أو الطُّب، ومثال ذلك حديث الذبابة، وهذا الحديث ورد من أكثر من خمسين طريقة باعتبار عدم التكرار، وطريقه تزيد على السنتين باعتبار التَّعدد، قال الإمام البخاري رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صَحِيحِهِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَتَّبَ بْنِ مُسْلِمٍ –مَوْلَى بْنِ قَمِيمٍ– عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنْينَ –مَوْلَى بْنِ زَرِيقٍ– عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلِيغْمَسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيطْرُحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحِيهِ شَفَاءً، وَفِي الْآخِرِ دَاءً». ²¹ قال الإمام النسائي في سنته: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلَيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلِيَمْقِلْهُ...». ²²

اتخذ المنكرون من هذا الحديث دليلاً على عدم ثبت الحفاظ المحدثين، حتى قال بعضهم: إنَّه يصدق الطَّبِيبَ الْكَافِرَ، ولا يصدق النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا، وَالَّذِي تُولِي كِبَرَ هَذَا الْكَلَامَ؛ كَانَ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ دَعُوا إِلَى تَبْحِيدِ الدِّينِ، وَقَالَ هَذَا باعْتِبَارِ أَنَّهُ لَمْ يَرِ الشَّفَاءَ فِي الذُّبَابِ، بَلِ الَّذِي رَأَاهُ وَرَأَهُ آخَرُونَ أَيْضًا هُوَ أَنَّ الذُّبَابَ يَقُومُ بِنَقْلِ الْجَرَاثِيمِ وَالْأَمْرَاضِ.

وقد أحسن وأجاد خليل إبراهيم ملا خاطر في كتابه "الإصابة في صحة حديث الذبابة" الذي درس صحة الحديث من النَّوَاحِي الفقهية والطَّبِيبَة والحديثية، ونقل أقوال مجموعةٍ من الفقهاء والأطباء المسلمين وغير المسلمين الذين سَلَّمُوا بصحة مضمون

²¹ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري بشرح فتح الباري (استنبول: د.ن. د. ت.), كتاب الطُّب، باب إذا وقع الذبابة في الإناء.

²² أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني النسائي، سنن النسائي بخاشية السيوطي والسندي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م)، كتاب الفرع والعتيرة، باب الذبابة يقع في الإناء، ج 7، ص 178-179.

ال الحديث كما ورد، فمما ذكره بهذا الصدد ما نشرته مجلة "الأهرام" في عددها الصادر في 2/7/1952م عن المسيحي كيرلس جرجي مقالاً بعنوان: الحشرات المظلومة، ورد فيها:

وهناك حشرات ذات منافع طيبة، ففي الحرب العالمية الأولى، لاحظ الأطباء أن الجنود ذوي الجروح العميقية الذين تركوا بالميادن لمدة ما، حتى ينقلوا إلى المستشفى، قد شفّيت جروحهم، والتآمت بسرعة عجيبة، وفي مدة أقل من تلك التي استلزمتها جروح من نقلوا إلى المستشفى مباشرة، وقد وجد الأطباء أن جروح الجنود الذين تركوا بالميادين تحتوي على (يرقات) بعض أنواع (الذباب الأزرق). وقد وجد أن هذه اليرقات تأكل النسيج المتقيح في الجرح، وتقتل البكتيريا المتسّبة في القبح والصّديد.²³

ونقل ملا خاطر ما قاله علي محمد مطاوع أخصائي وأستاذ الأشعة والراديوم وعميد كلية الطب بجامعة الأزهر، حيث قال:

من المعروف أن الذبابة تتغذى على إفرازات الإنسان والحيوان وغيرهما، ولقد ثبت العلم أن إفرازات الإنسان تحتوي على ميكروبات مسببة للأمراض، ومعها ميكروبات قاتلة لهذه الميكروبات، اسمها (بكتريوفاج) ومعنى الكلمة بكتريوفاج هي: أكل البكتيريا، أي أن للبكتيريا آفة من جنسها، أصغر منها حجماً، وتحاجم البكتيريا وتقضى عليها. هذا البكتريوفاج الموجود في الإفرازات، يتکاثر في بطん الذبابة، بينما لا تکاثر البكتيريا، وهذا تكون الإفرازات التي تخرج من بطん الذبابة تحتوي على الكثير من البكتريوفاج والقليل من البكتيريا أو لا يوجد بكتيريا، إذ يكون البكتريوفاج قد قضى عليها.²⁴

ثالثاً: الرد بسبب اشتغال الحديث على ما يخالف التفكير المعاصر في شؤون الدولة والسياسة والمجتمع:

²³ حليل إبراهيم ملاخاطر، الإصابة في صحة حديث الذبابة (د.م.: دار القبلة، 1405هـ)، ص 150-151.

²⁴ المصدر نفسه، ص 162.

يدخل تحت هذه النقطة الأحاديث المتعلقة بالمرأة عموماً، منها حديث: «لن يفلح قومٌ ولو أمرهم امرأة»²⁵، وحديث: «هُنَّ ناقصاتٍ عَقْلٍ وَدِينٍ»²⁶، وأحاديث الرّدة²⁷ حجتهم في الطعن في تلك الأحاديث أنّها تتعارض ومكانة المرأة المعاصرة، وتتنافى مع مبادئ حرية الاعتناق والحرية الفكرية المضمونة في المواثيق والقوانين الدولية²⁸.

رابعاً: هناك دعوة لأحد المعاصرين وهو طه جابر العلواني، وهي في جوهرها تردد إلى فكرة واحدة مفادها:

أنَّ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ رَوَوُا الأَحَادِيثَ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ عِنْيَةٌ بِالنَّاظِمِ الْمَعْرُوفِ لِتَصْرِيفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلِذَلِكَ رَوَوُا الأَحَادِيثَ الْجَزِئِيَّةَ التَّفَصِيلِيَّةَ نَظَرًا لِمَحْدُودِيَّةِ سَقْفِهِ الْمَعْرُوفِ، وَغَيْرِهِ، فَلَا حَجَّةٌ فِي هَذِهِ الْجَزِئِيَّاتِ بِوَحْدَهَا، بَلْ فِي الْمَقْصِدِ الْعَامِ مِنْهَا. وَمِنْ عِبَارَاتِهِ فِي هَذَا الصَّدَدِ:

الْتَّطْبِيقُ النَّبَوِيُّ وَالْبَيَانُ الرَّسُولِيُّ كَانَا يَضِيقُانِ الشَّعْةَ تَمَامًا بَيْنِ مَكْنُونَاتِ الْمَنْهَجِ الإِلهِيِّ الْقُرْآنِيِّ، وَالْوَاقِعِ الْعَرَبِيِّ وَالْإِسْلَامِيِّ بِعَقْلِيَّاتِ أَهْلِهِ، وَقَدْرَاهُمُ الْفَكْرِيَّةُ وَالْمَعْرِفَيَّةُ، وَبِشُرُوطِ ذَلِكَ الْوَاقِعِ الْاجْتِمَاعِيَّةُ وَالْفَكْرِيَّةُ وَالسَّقْفُ الْمَعْرُوفُ السَّائِدُ فِيهِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الرَّوَاةُ مِنَ الصَّحَابَةِ حَرِيصِينَ عَلَى أَنْ لَا تَفُوقُهُمْ أَيُّهُ جَزِئِيَّةٌ تَتَعَلَّقُ بِجَيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْبَدِيلُ الْوَحِيدُ عَنِ الْوَعِيِّ بِالْمَنْهَجِ النَّاظِمِ لِلْقَضَايَا

²⁵ البخاري، صحيح البخاري، ج 3، ص 184.

²⁶ المصدر نفسه، باب ترك الحائض الصوم، ج 3، ص 400؛ وأخرجه أبو الحسين مسلم بن الحاج النيسابوري، بلفظ قريب منه، صحيح مسلم، كتاب الإيمان بباب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، ص 51-50.

²⁷ البخاري، صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدین المعاندين وقتلهم، باب حكم المرتد والمرتدة، حديث رقم 6524، ج 6، ص 2682.

²⁸ محمد طاهر الحكيم "السنة في مواجهة الأباطيل"، سلسلة دعوة الحق (مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، السنة الثانية، العدد 12، ربيع الأول، 1402هـ)، ص 35 وما بعدها.

المختلفة، ولذلك اشتغلت السنة على الكم المائل من أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقريراته، وتلقينا كل تلك التفاصيل التي تجعلنا قادرين على أن نتابع حركته اليومية.²⁹

وقال أيضاً:

إنَّ الوصول إلى المنهج النَّاظم الضَّابط مثل هذه القضايا وقراءتها معرفةٌ تخرج الأحاديث والسُّنَّة إلى دائرة المنهج والفهم المنهجي بدلاً من دائرة الجزئيات المتصارعة – التي كثيراً ما يحولها المختلفون إلى أقوال وفتاوي جزئية – تدلّ على الشَّيء ونقضه، وكأنَّها أقوال أئمة المذاهب المختلفة.³⁰

علمًا بأنَّ كلَّ الشَّواهد العلميَّة والأصوليَّة تشهد لخلاف ذلك، فإنَّ من شاهد وسمع وبادر الأحداث، وعرف أسباب الورود، وألف عادة الشَّارع ومقداصه القولية والعملية؛ هو الأعرف بمقاصد الشَّارع من غيره.

وهذا ابن عاشور يعدّ من قبيل أسباب معرفة المقاصد ما يعرفه الصَّحَايِّي نتيجة تكرار تصرفات الشَّارع في المسألة، من ذلك ما يحكىه الأزرق بن فيس حيث قال:

كَنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ قَدْ نَصَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ عَلَى فَرْسٍ، فَقَامَ يُصْلِي وَخَلَى فَرْسَهُ، فَانْطَلَقَتِ الْفَرْسَةُ، فَتَرَكَ صَلَاتَهُ وَتَبَعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا فَأَحْذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقْضَى صَلَاتَهُ. وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرْسٍ، فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنِّي أَحَدٌ مِنْذَ فَارَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مَتَرَاجِ فَلُو صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُ الْفَرْسَ لَمْ آتَ أَهْلِي إِلَى اللَّيلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ صَحْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَبَسِيرِهِ.³¹

²⁹ طه جابر العلواني، إصلاح الفكر الإسلامي: مدخل إلى نظام الخطاب في الفكر الإسلامي المعاصر (بيروت: دار المدادي، 1421هـ/2001م)، ص 118.

³⁰ المصدر نفسه، ص 120.

³¹ البخاري، صحيح البخاري، كتاب العمل في الصَّلاة، رقم الحديث (1211)، ج 2، ص 367.

وأبو بربة الأسلمي شهد مع النبي ﷺ سبع غزوات، وشهد تيسيره، وهو كان على يقينٍ أنَّ التيسير على العباد، والتخفيف عنهم رأفةً بهم؛ من مقاصد الشارع وعاداته في التشريع، ولو كان معه النبي ﷺ لكان من شأنه تجويز ذلك، ومن هنا اعتمد على ما عليه الشرع من الغايات والمقاصد في الاستدلال على صحة التصرف الذي أتاه.

فقوله: "رأيت من تيسيره ﷺ رد على هذا الرجل الذي شدد عليه في أحده الفرس من غير أن يقطع صلاته، وهو كان يرى أن يترك أبو بربة دابته تذهب، ولا يقطع صلاته. وقد ورد في بعض الروايات أنَّ الرجل المتشدد غير العالم بأهداف التشريع ومقاصده كان من الخوارج، وأبو بربة وآخرون كثيرون كانوا بالأهواز يقاتلون الحرورية.

وكذلك من قال بحجية مذهب الصحابي إنما كان متمسكه كونه عارفاً بمقاصد الشارع، فكيف يقال مع ذلك: إنهم لم يعرفوا مقاصد الشارع (الناظم المعرفي). يقول ابن عاشور في هذا الشأن: "فقد كانوا يسألون رسول الله ﷺ إذا عرضت لهم الاحتمالات، وكانوا يشاهدون من الأحوال ما يُصرّهم بمقصد الشارع".³²

وفكرة طه حابر مستوحاة إلى حدٍ كبيرٍ من أفكار أبي القاسم حاج حمد، وأفكار هذا الأخير قريبة من فكر عبد الحميد أبي سليمان، فيقول أبو سليمان في كتابه **النظريَّة الإسلاميَّة للعلاقات الدوليَّة**:

إنَّ المشكلة الحقيقة التي تحيط بالسُّنة، إلى جانب معرض الحديث عن الأصول والفكر السياسي التقليدي بأ Shelme، هي الإلحاد في تفهم أثر عاملِي الرَّمان والمكان عليهم، والذي يتوجَّب تواجدهما بطريقة أو بأخرى عند التَّطرق إلى التعليمات المتعلقة بسلوك معينٍ، أو انتهاج نظامٍ ما، بيد أنَّ السُّنة وتوجهاتها واحتفاظها بأهدافها النَّبيلة يجب ألا تتعدَّى تلك المحددات الزَّمانية والمكانيَّة، وهذا الوضع لا يمكن تواجده وتفسيره إلَّا في ظلِّ محظوظ بالغ

³² محمد الطاهر ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي (الصائر للإنتاج العلمي، 1418هـ/1998م)، ص136.

المحافظة، وقاصر الرؤية، وعدم الإللام بالواقع والحقائق، والعبرة من هذه الأمثلة تمثل في أنَّ القياس يجب أن يكون كلياً وشاملاً في مجالات التفاعل والتداخل الاجتماعي ما أمكن إلى ذلك سبيلاً، كما أنَّ مضي روح من الزَّمان والتَّغيير الجذري في المكان؛ قد لا يفسح مجالاً كافياً في اتباع طريقة الجرئيات، وحكم المثل بالمثل.³³

وأكَّد القدامى على وجوب الالتزام بجزئيات السنة، وما جاء كتاباً الإمام الشافعى **الرسالة وجماع العلم إلا لبيان هذا الإلزام الحتم**.³⁴ وقد رد الإمام على من أخذ ببعض الأحاديث، ورفض بعضها بقوله:

وهولاء وإن أخذوا بعض الحديث فقد سلكوا في ترك تحرير كل ذي ناب من السباع، وترك المسح على الخفين طريق من رد الحديث كله؛ لأنَّهم إذا استعملوا بعض الحديث وتركتوا بعضه لا مخالف له عن النبي ﷺ فقد عطلوا من الحديث ما استعملوا مثله.³⁵

ويقول الشاطي في هذا: "فمن أخذ بنصٍّ مثلاً في جزئيٍّ معرضاً عن كليه فقد أحطأ. وكما أنَّ من أخذ بالجزئيٍّ معرضاً عن كليه فهو مخطئ، كذلك من أخذ بالكليٍّ معرضاً عن جزئيه".³⁶ والحق يقال: ما أوردوه من البسائل محل السنة النبوية الجزئية بسائل غامضة وغير واضحة، وأنَّ المرء لا يعرف مصير الأحاديث التي بينت تفاصيل الصَّلاة والصوم والزَّكَاة والحج وغير ذلك.

³³ عبد الحميد أبو سليمان، **النظرية الإسلامية للعلاقات الدولية**، ترجمة: ناصر أحمد المرشد البريك (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1993)، ص160.

³⁴ محمد بن إدريس الشافعى، **الرسالة**، تحقيق: محمد أحمد شاكر (القاهرة: مطبعة مصطفى الباجي الحلبي وأولاده، 1403هـ/1983م)، ص219 وما بعدها؛ **جماع العلم**، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز (بيروت: دار الكتب العلمية، 1984م)، ص63 وما بعدها.

³⁵ محمد بن إدريس الشافعى، **اختلاف الحديث**، تحقيق: عامر أحمد حيدر (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1405هـ/1985م)، ص59.

³⁶ الشاطي، **الموافقات**، ج3، ص5.

خامساً: الرَّد بسبب عدم استيعاب القواعد الحديثية، أو عدم قبوله للقاعدة أساساً، ومن ذلك رد الشَّيخ الألباني حديث: "نعم المذكُور السُّبْحة"، فجعل الحديث موضوعاً لأنَّ في سنته الجھالة والنَّکاراة.

ومعلوم لدى قدامي هذا العلم أنَّ الجھالة والنَّکاراة المحرَّرتين عن بيان السبب؛ لا تعدان سبباً من أسباب الحكم على الحديث بالوضع، بل الأمران من أسباب الضَّعف الوسطى، فالجھالة من القسم الَّذِي إذا تابع صاحبه غيره من هو مثله، أو فوقه الخبر ضعفه، وصار حديثه مقبولاً حسناً.

يقول السَّيوطِي في تدريب الرَّاوِي عند قول صاحب المتن، وهو النَّووي: "إذا روى الحديث من وجوهٍ ضعيفةٍ لا يلزم أن يحصل من مجموعها حُسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصَّدوق الأمين زال مجده من وجهٍ آخر وصار حسناً، وكذا إذا كان ضعفها بالإرسال ..."، يقول ما نصه: "أو تدليس أو جھالة رجال كما زاده شيخ الإسلام"، وفي السُّنن الأربعـة وغيرها عددٌ مُنْقَلٌ فيه: منكر الحديث، كأيـفـع الرَّاوِي عن سعيد بن جبير أخرج له النَّسائي في السُّنن قال البخاري فيه منكر الحديث³⁷، وكخليل بن مرة الضبعي أخرج له التَّرمذـي في جامـعـه، وقال فيه البخاري: منكر الحديث.³⁸

سادساً: هناك من أنكر حديثاً نبوياً وطعن فيه بناءً على أنَّ الحوادث الزَّمنية والمشاهد التَّجَرِيَّة قد خالفته، كرد صاحب كتاب فجر الإسلام أحمد أمين حديث: «لا يقى على ظهر الأرض ...»، فقام بتجزئـةـ الحديث وأورد جزءاً منه، وعدم سرد الحديث كاماً

³⁷ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، *تَهذِيب التَّهذِيب* (بيروت: دار صادر، د.ت.)، ج 1، ص 343.

³⁸ المصدر نفسه، ج 3، ص 146؛ وينظر عبد الله المحرري، *العقب الحديث على من طعن فيما صح من الحديث* (د.م.: دار المشاريع للطباعة، ط 2، 1422هـ / 2001م)، ص 13، 66.

يُوهم أنه لا يبقى بعد مائة عام من صدور الحديث أحد على ظهر الأرض، وقد مرّت أكثر من ألف عام وازداد البشر عليها، وقد قام العلماء بالرد على هذا التّوهُم.³⁹

خاتمة

هذا وفي الختام أود أن أقول:

1. وقفتُ أسبابُ وراء ظاهرة رفض الأحاديث في العصر الحديث، بعضها تعود إلى ما كان يتَرددُ في بحوث العلماء القدماء من أفكار حول موجبات الطعن في الرواية من حيث ثبوتها.
2. هناك أسباب رفض مستحدثة غير منضبطةٍ في أذهان أصحابها، ولم ترق إلى قاعدة للمعايرة في نظيرات لها وأشباهها، بل هي بعض مقولات صامدة في تراثنا، وبعض أفكار طعن بها المستشركون في دراسات الأصوليين والفقهاء والمحدثين.
3. من عيوب الدعّاة إلى التّحدِيث والتّحدِيد بصورةٍ عامةً؛ أنَّهم يشددون التكير على من أنكر عليهم، ولا تكاد تظفر لهم إلا بجذاذب من الأمثلة والتَّماذج، وفُتات لآراء السَّابقين لفکرهم، وشتات ذهنيٌ واضح لا يكاد يجتمع في قالبٍ معينٍ.
4. كثير من أولئك الذين رفضوا الأحاديث في العصر الحاضر كانوا ولم ينزلُ يعيشون تحت ضغطين:
أو هما ضغط داخليٌ، يبتغون وراء دراساتهم وطعونهم رجحاً مادياً، أو منصباً إدارياً، أو سمعة زائفَة، أو غير ذلك.

وثنائيهما ضغط خارجيٌّ، فإنَّهم لا يفكرون بعقولهم، ولم يكونوا من الأحرار، بل كانوا يفكرون بعقلٍ مستورَّةٍ من الخارج، وأنْضموا الدِّين جملةً وتفصيلاً إلى المعاير التي أُخضعت لها نصوصُ التَّوراة والإنجيل المحرفة، فإذا كان اليهود والنصارى قد حاكمو نصوصهم المقدسة بتلك المعاير، فإنَّ الحقَّ معهم في تلك المحاكمات؛ لأنَّ

³⁹أحمد أمين، فجر الإسلام (د.م.: دار الغرب، 1980م)، ص86؛ محمد طاهر، السنة في مواجهة الأباطيل، ص146 وما بعدها.

تلك النصوص لم تكن من وحي الله، بل كانت من وحي البشر، وليس أمر نصوصنا التشريعية كذلك.

هذا، ولو نظرنا إلى علماء المسلمين القدماء لرأينا أنَّهم كانوا من الأحرار، ولم يكونوا يعيشون تحت الضَّغطِينِ السَّابقَيْنِ، فحبُّ الذَّاتِ والتعصبُ له، وإبرازُ الإنسانِ علمه، أو البحثُ لنيلِ منصبٍ، أو غير ذلك من الآمالِ العريضة؛ لم تكن في مقدمة ما كانوا يحملونَ بها، بل لم تكن في مؤخرتها. وكذلك كانوا متحررين من الضَّغطِ الخارجيِّ، فالسَّلاطينُ والأمراءُ هم الذين كانوا بحاجةٍ إليهم، وليس العكس، وهم الذين كانوا يحاسبونَ الأمراءَ ويحاكمونَهم وليس العكس، ولذلك حظيت دراساتهم بالقبولِ الحسنِ في الغالبِ الأعمِّ، ولا نزكي على الله أحداً.